

تحقيق و تدوين المخطوط "الظفر الحميدية في إثبات الخليفة" لعبد الجميل البشاورى  
الطوروي (المتوفى: 1946م)

Research and Editing of the manuscript "Al zafrul Hameediyah Fi  
Ithbat-il Khilaphah of Alama Hafiz Abdul Jameel (Died: 1946)

**Dr. Niaz Muhammad**

Professor of Islamic Studies, Abdul Wali Khan University Mardan  
[prof.niaz@awkum.edu.pk](mailto:prof.niaz@awkum.edu.pk)

**Dr. Syed Rashid Ali**

Associate Professor of Sociology Abdul Wali Khan University Mardan  
[syedrashid@awkum.edu.pk](mailto:syedrashid@awkum.edu.pk)

ISSN (P):2708-6577  
ISSN (E):2709-6157

**Abstract:**

*Allama Abdul Jameel (1864-1946) of Toru, a village of Khyber Pakhtunkhwa, was a notable religious scholar of the subcontinent in his era. He remained Sadar Mudarris (Principal) in various renowned Madaris of subcontinent such as madrasa Ma'dan ul Ulum, Rampur (1890-91), Dar ul Ulum-e-Latifya Vellor (now Chinai) (1891-94), and Madrasa Fatehpur Dehli (1895-1900). He was the teacher of prominent Ulema like Mulana Anwer Shah Kashmeri (1875-1935), a renowned religious scholar of the subcontinent. Despite being in the circles of great scholars and holding key administrative positions, his intellectual works have not been brought forth to the academia and still are preserved in the shape of manuscripts. One of his master pieces is the manuscript entitled as "Al-Zafarul Hameediyah Fi Athbatil Khilaphah" which preserves much of the treasured of Islamic knowledge regarding the issue of the time. The manuscript discusses the Islamic Khilaphat with special reference to Khilaphat-e-Uthmaniya in the light of Quran, Hadith and his scholastic approach. However, the manuscript in its original form remains in great danger of deterioration. If it is not preserved in time, this might be a great loss of a rich source of yet unfamiliar knowledge and history. Therefore, this paper aims to edit and preserve the manuscript so as to familiarize readers and researchers with a unique perspective of Islamic history of the subcontinent and to re-engage with the crucial subject of Khilaphat in today's divisive Islamic world.*

**Keywords:** *Khilaphat, Manuscript, Religious Scholar, Madaris*

مدخل:

إن علماء الإسلام أسهموا في تأليفهم، فأضافوا إلى كل فن و علم؛ و من أعمالهم تلك مطبوع تداول في أيدي الناس، و مخطوط ينتظر الإمام. و تراث المخطوط إما كتب ذات ضخامة، و إما رسائل قليلة الأوراق كثيرة القيمة. من أمثال الرسائل الوجيزة و القيمة ما قام بكتابتها عالم راحل ينتمي إلى خير بختونخوا في باكستان إلى مديرية مردان اسمه العلامة السيد عبد الجميل -رحمه الله تعالى- (المتوفى: 1946م)<sup>1</sup>. و سمي رسالته المذكورة "الظفر الحميدية في إثبات الخليفة". إنه قد بحث في هذه الرسالة عن قضية الخلافة الإسلامية في ضوء القرآن و السنة و خاصة الخلافة العثمانية. و نقدم في السطور

الآتية عرضها تحقيقاً و تدويناً.

[ الابتداء بالمخطوط ]

[ص/1] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحمد لله الذي جعل الإنسان خليفة، و أمر الملائكة بالسجدة، فسجدوا إلا إبليس و كان من الكفرة، و السلام على من أوتي الحكمة فدعى إلى سبيل ربه بالموعظة الحسنة، و على آله و صحبه البررة، و بعد!

فيقول العبد الذليل المدعو بعبد الجميل . صانه الله عن الخزعيل و الخزعيل<sup>2</sup> \_ الدهلوي مسكنا، و الفشاوري موطنا، و الطوروي مولدا: لما كان السلطان الأعظم و الخاقان الأفخم و الملاذ<sup>3</sup> الأكرم، وارث الخلافة و الملك، سلطان العرب و الترك، همام البسيطة، إمام السلطنة، خليفة الدولة العثمانية، القامع لمعاندي الشريعة، الرافع لأعلام الرأيات النبوية، أجل الخواقين العظام، فلك السلاطين الكرام، حسنة الزمان، ناصر الإيمان، باسط بساط الأمن و الأمان، السلطان ابن السلطان عبد الحميد خان<sup>4</sup> خلد الله ملكه و دولته، و أبد الله دولته، لا زالت سلسلة سلطنته إلى انتهاء السلسلة، أحق من ملك سريري الملك و الخلافة بالاستحقاق، وأولى من وُلِّي لواء الخلافة في الآفاق، وأحمى ثغور الموحدين وأنثر الملة و الدين ، إمام الغزاة و المجاهدين، قاتل الكفرة و المشركين، وقع في قلوب المتعصبين عداوة [ص/2] و صدور الجاهلين محاسدة لما أتاه الله من فضله، و أكرم الله عليه من أنعامه، فبدت البغضاء من أفواههم، و ما تخفي صدورهم؛ بالرسائل التي شاعت في الأمصار و زاعت في الأقطار من أحبار الكفار و فواضل الأشرار ك سر وليم ميور<sup>5</sup> و غيره الأذلة على المؤمنين، الأعزة على الكافرين، الجهلة عند المسلمين، الفهمة عند الكافرين، لما اكتبوا فيها من الخرافات و الهفوات، و اقترفوا الواهيات و اللغويات، اعني اختصاص الخلافة بالقريش و عدم استحقاق السلطان المعظم لأنه ليس من قريش، و بينوا فيها الدلائل كلها واهية و المسائل كلها مهملة، و المعاصرون من العلماء ردّوها بالبيان، و أجابوا عنها بأحسن التبيين بذرائع الأخبارات و وسائل الاشتهارات لكن لم يكدهم سعيهم مشكورا، ولا جهدهم موفورا، فشمّرت الذليل عن ساق الجدّ إلى جواب الضالّة و ردّ المردّة بهذه الرسالة، روماً لإحقاق الحق و إبطال الباطل، فقد جاء الحق و زهق الباطل، إن الباطل كان زهوقا، و عزمأ أن أهدي إلى مجلسه هدية فائقة و تحفة رائقة تكون عدّة لدفع الجهلة – و هي بيان الواقعه لا المبالغة – فيني لم أجد شيئا سوى العلم شغفه حبّاء، و إنا لنراهم في ضلال مبين، مع اعترافي ذلك إني كمّهدي القطرة إلى البحر و العرف إلى الزهر، و كمن إلى الشمس ضياء و إلى القمر سناء، لأن المولى هو البحر المحيط بكل فضيلة و العارف بكل فن فلا يخفى عليه خافية إلا أن المؤلف قد شملته سعادة الورود إلى منهله العذب المورود، فإن وافق الغرض و قضى [ص/ 3] الحق المفترض فيها، و إن قصر الأمتية فلي ثواب النية.

اللهم إن قلوبنا لم تزل برفع الإخلاص الدعاء صادقة، و ألسنتنا في حالة السرّ و العلانية ناطقة، سائلين بلسان الفراغة و قلب الانكسار، باسطين أيدي الذلة و الافتقار أن تستعنا بإمداد هذه الدولة الميمونة –السلطنة العثمانية – بمزيد العلاء و الرفعة و التمكين، و أن تحقق آمالنا فيها بإعلاء الكلمة، ففي ذلك رفع قواعد دعائم الدين و قمع مكائد الملحدين. اللهم انصر من نصر دين مُجّد سيد المرسلين. فهذا أنا أشرع في المقصود مستعينا بواهب الفيض و الجود. قال بعض الطاعنين المتعصبين الذين سلكوا سلك الوهم، –ولا بضاعة لهم في العلم–: إن السلطان ابن السلطان سلطان عبد الحميد خان – خلد الله ملكه و دولته– ليس بخليفة المسلمين و لا إمام المؤمنين، فإن الخلافة لأنساب قريش لما ورد في البخاري: «الأئمة من القريش»<sup>6</sup>، و السلطان ليس بقريشي، فليس بخليفة، انتهت هفواتهم.

أقول -و بالله التوفيق-: إن إفحام الناظر التعصب أولاً: بالكتاب المجيد و الفرقان الحميد، ثم بدلائل قطعية كلها و براهين يقينية جلّها؛ و ثانيها: بتحقيق الحديث و توضيحه و تفسيره و تنقيحه.

أما الكتاب فقد قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>7</sup>، فإن هذا النص يفيد أولاً: إطاعة الله، المطلوب منها الامتثال بأوامره و الاجتناب من نواهيه عملاً و اعتقاداً؛ و ثانياً: إطاعة الرسول، المطلوب منها اتباع السنة السننية و ترك البدعة السيئة و سلوك [ص / 4] سلك الدلائل الواضحة التي بيّن النبي عليه الصلاة والسلام؛ و ثالثاً: أمر الله تعالى بإطاعة شخص ذي أمر؛ و أشخاص أولى الأمر يعني الأمراء الذين هم أولو السلطنة القاهرة و الحكومة الباهرة؛ ففي هذا الأمر طائفة القريش و غيرهم متساوية لأن الله تعالى -جل شأنه و عزّ برهانه- خاطب عامة أهل الإيمان بامتثال أولى الأمر بعد كونهم ﴿مِنْكُمْ﴾، يعني من أهل الإسلام قريشيون أو غيرهم، محدثين في الإسلام أو الأقدمين في الإيمان. و بالجملة الكتاب ناطق بأن أهل الإيمان كلهم من العرب و العجم و الأفريقة و مصر و الهند و السند و برطانية و الترك و الروم و الصين و الروس و جافان و وسط إيشياء إلى غير ذلك يصلح لأن تكون خلفاء الله في الأرض و أئمة يهتدون بهم و تهدي الناس الصراط المستقيم و المنهج القويم. نعم لو أريد من الضمير المخاطب في ﴿مِنْكُمْ﴾ الحاضرون الذين حضروا في مجالس الرسول كما هو الظاهر، لثبت مطلوب الناظر المتعصب، لكن الإرادة المذكورة بمراحل عن مفهوم كلام الله العليّ العلام، كيف و لو أريد ذلك المعنى لفسدت الأحكام القرآنية التي وردت في تلك الأيام، و بطلت الشريعة التي ثبت أساسها وأصولها و فروعها إلى يوم القيامة.

أما ترى ما قال العلماء المحققون و الفضلاء المدققون: إن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص الحادثة<sup>8</sup>، و إلا فالآيات القرآنية كلها نازلة في الحوادث الخاصة، فإن كانت الآيات تفيد تلك الأحكام في تلك الأيام، و رُفِعَ القلم من الأمة التي جاءت بعدها في هذه الأيام لعطلت الأحكام [ص / 5] كالصلوة و الزكوة و الحج و الصوم إلى غير ذلك من سائر الأقوام، و قد وردت الآثار و الأخبار بتأييد دين نبينا مُحَمَّد عليه السلام، بل نطق كلام الله الملك العلام بكونه خاتم الأنبياء عليهم السلام، و أنه مبعوث إلى كافة الأنام من الجن و نوع الإنسان، و أنه آخر الأنبياء، و أن نبوته لا يختص بالعرب. و ما ورد في الحديث من نزول عيسى عليه السلام فصحيح لكنه يتابع مُحمّداً نبينا عليه السلام، لأن شريعته نسخت فهو خليفة رسول ﷺ. إذا عرفت هذا فالمعنى المذكور لو أريد بهذه الآية فهو مستبعد جدا بل مهمل محض ليس بمراد الله لأن الله تعالى لا يختص فضله و دينه بقوم دون قوم و ببلدة دون بلدة و بمملكة دون مملكة و بشخص دون شخص، فهو يختص برحمته من يشاء و الله ذوالفضل العظيم؛ و لهذا أرسل إلى الناس كافة للعالمين و قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾<sup>9</sup>؛ فباب رحمة للعالمين<sup>10</sup> واسع لا مانع لمن يدخله، و لذا يدخلون في دين الله أفواجا، و لم يشترط لدخولهم قريشياً و غير قريشياً، فلا فخر على النسب، بل العبرة للحسب، فعَمَّ إحسانه بالهاشمي و القريشي و العجمي و الهندي و المكّي و المدني؛ و التعميم دليل عظمة شأنه و كمال إحسانه، فإن الأكرم عند الله هم المتقون الذين يؤمنون بالغيب و يقيمون الصلوة و مما رزقهم ينفقون. فعلى هذا لو كان المسلم نغالا و حذّاء لكنه متّق يتّق الله فهو أولى من الهاشمي و القريشي الذين لم يخافا الله [ص / 6] ولا يطعه فإن أكرمكم عند الله أتقكم.

ألا ترى أنه عليه السلام قد فضل أدنى المسلمين درجة على شرفاء الكفار الأشرار كعّمه عليه السلام -أبي لهب- وغيره؛ و أنه عليه السلام بعث العبد الحبشي أمير العسكر في السرية و في الجيش بنو هاشم و قريش لا تعد و لا تحصى، فالآية تعم القريش و غيره من سائر المسلمين. قال علي -كرم الله وجهه-: وجب على الإمام أن يحكم بما أنزل الله و يؤدي الأمانة إلى أهلها، و على القوم إن يطيعه إذا كان أميناً عادلاً حاكماً بما أنزل الله<sup>11</sup>؛ و قال في موضع آخر: المراد من الإمام

## تحقيق و تدوين المخطوط "الظفر الحميدية في إثبات الخليفة" لعبد الجميل الشاوري الطوروي

الحاكم لأن أولي الأمر لا يجب أن يكون عالما مجتهدا أو غير مجتهد. و يفهم منه أن المراد في الآية الإمام الحاكم لما أنزل الله و الأمين، لا القرشي أو الهاشمي إلى غير ذلك بخصوصه، فرغم أن المتعصبين الذين يحوم حول الشك، و يأتيه الباطل من بين يديه، إن الله عليم بذات الصدور.

ثم اعلم: إن الفقهاء الكرام و العلماء العظام استنبطوا من هذه الآية كثيرا من أصول الشرع المبين و دلائل اليقين، فهي من مهمات الدين و مقدمات اليقين، منها: حجية الكتاب - المستنبطة من قوله تعالى: "اطيعوا الله" -، و الحديث المستخرجة من قوله: "و اطيعوا الرسول"، و الإجماع و القياس المشار إليهما بقوله تعالى: "و أولي الأمر منكم" كما لا يخفى على ذوي الأفهام. إذا عرفت هذا فنقول: لما وجب على المسلمين نصب الإمام الذي يقوم بتنفيذ الأحكام و إقامة حدودهم و سدّ ثغورهم و تجهيز جيوشهم و أخذ صدقاتهم و قهر المغلبة و المتلصقة و قطاع الطريق و إقامة الجمع و الأعياد و قطع المنازعات الواقعة العباد و قبول استشهادات القائمة على الحقوق و تزويج الصغائر الذين لا أولياء لهم و قسمة الغنائم إلى غير ذلك، [ص / 7] اتفق آلاف من أهل الإيمان والإيقان بنصب هذا السلطان العادل الكامل و إمامته، فكان هذا إجماع على الأمر الواجب الثابت بالنص، و هو و إن لم يكن إجماعا اصطلاحا لكنه إجماع عرفا؛ و لذا قال الطحطاوي: و يصير الوالي واليا بتراضي المسلمين<sup>12</sup>؛ و أيضا نصب المسلمين الإمام واجب بنص نبينا عليه السلام: «من مات و لم يعرف إمام زمانه فقد مات ميتة جاهلية»<sup>13</sup>. فعلم أن الشقاق خارج الإجماع و الاتفاق و هو أثر النفاق. قال عليه السلام: «من شذ شذ في النار»<sup>14</sup>؛ و روى البخاري في جامعه: «السمع و الطاعة حق مالم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع و لا طاعة»<sup>15</sup>.

### [المبحث: الأول]

و هنا مباحث: الأول: استدلال بمدة الآية على عصمة الإمام؛ و بيانه: إن الواجب تعالى أمر الناس بإطاعته و كل من أمر بإطاعته فهو معصوم، فالإمام يجب أن يكون معصوما؛ أما الصغرى: فلقوله تعالى "و أولي الأمر منكم"؛ و أما الكبرى: فلأنه لو لم يكن معصوما لصدر منه الخطاء، فمع الخطاء كيف يجب إطاعته.

أقول: الأنبياء معصومون من الكذب بل سائر الذنوب عمدا، فإنهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون. و أما الإمام فلا يشترط فيه أن يكون معصوما لأن أبا بكر الصديق كان إماما باتفاق الصحابة مع عدم القطع بعصمته، و أيضا: الاشتراط يحتاج إلى الدليل؛ و أما عدم الاشتراط فيكفي فيه عدم الدليل، و ما تمسكتم فليس بسديد، فإن قوله تعالى "و أولي الأمر منكم" عطف على الرسول، و المعطوف تابع المعطوف عليه، و التابع يكون أدون درجة من المتبوع، و لما كان المعطوف عليه مصداق العصمة بالاتفاق فالمعطوف ليس كذلك على أن الخلفاء الأربعة خلفاء بالاتفاق مع أنهم غير معصومين، و كذا من بعد الخلفاء الأربعة الذين اتفق قوم من أهل الحل و العقد من الأمة على [ص / 8] خلافتهم كالعباسية و بعض مروانية، و لم يكونوا من المعصومين بالاتفاق، فعلم من هذا بطلان الكبرى أيضا، كيف و لا يكون الأمراء و الخلفاء بمساوي في العصمة مع النبي عليه السلام. و لنعم ما قيل في الفارسية: "چه نسبت خاک را با عالم پاک"<sup>16</sup>

### المبحث الثاني:

قال العلماء: المراد من أولي الأمر الخلفاء الراشدون. قلت: هذا غير صحيح، فإنه لو كان المراد كذلك لتم الخلافة على الأمر، فلو وجد أمير و إمام باتفاق القوم لم يصح إطاعته، فإذا لم يصح إطاعته فعطلت الأحكام و فسد النظام و انتشر الأقوام؛ و مناط بقاء العالم على نظام الشريعة الغراء لا على الفساد الموجب للفناء، و هو لا يجب الفساد. و إذا أثبتنا

خلافة ملك البحرين خادم الحرمين الشريفين بدلائل يقينية و براهين قطعية فكيف يسبه قوم يدعون من دون الله، و يكتبون بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله، فيشيعة بذريعة الأخبار و وسيلة الاشتهار ليشتروا به ثمنا قليلا، فويل لهم مما كتبت أيديهم و وويل لهم مما يكسبون. قال الضحاك و الحسن البصري: المراد بأولى الأمر العلماء المجتهدون و المحدثون؛ و يؤيد ما قاله رواية الثعلبي عن ابن عباس<sup>17</sup>، و لعل الوجه أن العلماء ورثة الأنبياء و المرسلين يلقون كلام الله و حديث الرسول، و يأمرون بالعرف و ينهون عن المنكر، إن ذلك لمن عزم الأمور، وهو المذهب المنصور و القول المشهور.

قلت: سلمنا لكن الأنسب بالمقام و الأقرب إلى المرام كلام الله الملك العلام أن يراد أمراء الإسلام، لا العلماء الكرام و المجتهدون العظام بقرائن عديدة، منها: أنه لم يسبق أحد من العلماء المجتهدين أو المحدثين بعد الخلفاء الأربعة المشهورين أو السلطنة [ ص: 9 ] و الإمارة و لا أولى الإطاعة و الخلافة، فإنهم إن قاموا فأقاموا حجج الهداية و اليقين، و بينوا الشرع المبين -شكر الله سعيهم- و أمور الدين لكنهم ليسوا بأصحاب الحكومة و الإمارة إلا ماشاء الله، و قالوا: أطعنا السلطان و الأمير، و لو كانوا أولى أمر لما ساغ لهم "أطعنا"، بل عليهم أن يقولوا: اطيعونا، و من الضروريات أن المطيع غير المطاع، و بالعكس لا يقال، لم لا يجوز أن هذا القول صدر منهم هضمًا لأنفسهم و تواضعا لشأنهم لأننا نقول: هذا القول ليس بتواضع عنهم، كيف و في هذا التواضع إبطال<sup>18</sup> حقوق العباد و إيقاظ الفتنة و الفساد على أن فيه المخالفة عن إطاعة الله و المخالفة عن إطاعة الله تكثير لا تواضع فيه بل ينافية فإن الله تعالى لما وصفهم بكونهم أولى أمر، و أمراء و جب عليهم إظهار أوصافهم بأنفسهم بكونهم مطاعين و إلا لزم الكتمان عن أمر الله الديان، و لن يكتفوا الحق وهم يعلمون. لا يقال: فعلى هذا لا يصح تقليد المذاهب الأربعة المشهورة، فإن التقليد نفس الإطاعة أو مساوق لها، و قد أبطلت الإطاعة فكذا التقليد. لأننا نقول: الإطاعة على نوعين:

الأول : إطاعة المذهب أي الرأي الذي ذهب إليه الإمام في فهم معنى القرآن و الحديث و الآثار بالإشارة و

الدلالات و العبارات إلى غير ذلك؛

و الثاني: إطاعة الإمام و المراجعة إليه في قطع المنازعات و قلع الجور و الإعتساف و تنفيذ الأحكام و إقامة الجمع و الأعياد و قسمة الغنائم؛ ففي القسم الأول تكون الأئمة المشهورون مقلّدين للعوام حتى الأمير إذا لم يكن درجته درجة الاجتهاد؛ و في الثاني هم مقلّدون للإمام العادل و غير العادل بعد أن يكون مسلما ولم يأمرهم بالمعصية، و هذا معنى قوله تعالى "و أولى الأمر منكم"، و أشار إليه عليه السلام: «ولو عبدا حبشيا»<sup>19</sup> الحديث، ولا يشترط عصمتهم كما مر، فإن الصحابة اتبعوا الآثار و الأخبار بتأييد دين نبينا محمد -عليه السلام- [ ص / 10 ] بل اتبعوا معاوية و حجاج مع أن الأول مخطئ في الاجتهاد، و الثاني جائز بالاتفاق، فعلم مما ذكرنا أن المراد من قوله تعالى "و أولى الأمر منكم" هم الأمراء و السلاطين الذين قاموا بانتظام الدين، و خربوا دار الكفرة و المشركين، قال جم غفير من العلماء: المراد من أولى الأمر الأمراء و السلاطين لأن حكومتهم نافذة على قومهم، فالحمل عليهم أولى بقرينة السياق و السباق. فإن قلت: صدر الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾<sup>20</sup> يؤمى بإطاعة الأمراء المسلمين و السلاطين المؤمنين، و آخرها -و هو قوله تعالى- ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>21</sup> نص على إطاعة من أقاموا الدين القويم و أشاعوا الصراط المستقيم يعني الأئمة الكرام و العلماء العظام، فلو كان المراد بآخر الآية هم الأمراء كما قلتم لكان الكلام تحصيل الحاصل و هو باطل؛ قلت: لقد أثبتنا المرام بما ذكرنا سابقا فتذكر، ولو سلّم أن المراد هم العلماء الربانيون و الفضلاء العاملون لكن المطلوب -وهو عدم تخصيص الإمامة بالقريش- ثبت بصدر الآية وهو المطلوب بالدلائل القاطعة و البراهين الساطعة، فما قلتم ليس بناقض المرام، هذا ما حصل لنا في هذا الآوان، لعل الله [ ص / 11 ] يحدث بعد ذلك أمرا.

## تحقيق و تدوين المخطوط "الظفر الحميدية في إثبات الخليفة" لعبد الجميل الشاوري الطوروي

اعلم أن بعض الجهال من النصارى و مؤرخيهم - كسروليم ميور- زعموا أن الإسلام له خواص كما للمذهب العيسوي المخترع في زماننا، فيقيسوننا على أنفسهم فإن المرء يقيس على نفسه، فكما خصصوا الرباين و بعض أحبارهم ببعض المنافع من القوم المتعلقة بكنائسهم و معابدهم كذلك ظنوا أن أهل الإسلام و الإسلام يختص القريش بالخلافة و يستحق بالإمارة، و هذا الزعم باطل، أما فهموا أن الإسلام لم يرجح الإنسان بعضهم على بعض في استحقاق البعض للإمارة و عدم استحقاق البعض للخلافة، بل فضل بعضهم على بعض بالأعمال الصالحة؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْتَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ﴾<sup>22</sup>؛ و ما علموا أن أغنياء العرب و شرفائهم في الأنساب و الأحساب زوجوا بناتهم إلى مواليتهم، و ما عرفوا أن بعض أمراء الدهلي كانوا موالى القوم، و سموهم نائب خليفة أمير البغداد حتى إن كبار قريش و بني هاشم و علماء العرب كلهم يطيعونه، فالتخصيص بلا مخصص و الترجيح بلا مرجح؛ و ليت شعري إذا أضل الجاهل ميور عامة أهل البريطانية و بعض المرتدين على أعقابهم الجاهلين الذين لا دراية لهم في فهم المسائل و درك الدلائل، فما فائدة في الدين إن زعم الهداية فاشترى الضلالة، بل سعى فيما لا طائل تحته لأن عامة أهل الإسلام معتصمون بأنامل الحق و اليقين، و يعتقدون أن السلطان خليفة المسلمين و إمام المؤمنين حتى العرب و الشام و الصين، فإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه و قالوا لنا أعمالنا و لكم أعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين؛ فإنكار بعض ملاحظة الدلائل كالإقرار فلا ينبغي أن يرتاب فيه، و إن كانوا مرتابين فيما قلنا، فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، و كفكف قول أصدق الصادقين: «من أطاع أميرى، فقد أطاعني، و من عصى أميرى فقد عصاني، و من عصاني فقد عصى الله»<sup>23</sup>.

### المبحث الثالث:

اعلم أن إمام المفسرين قدوة المتبحرين فخر الدين ذهب إلى تحقيق هذا المقام و تفسير هذا الكلام بعد ما فسر قوله تعالى "يا أيها الذين" بتقريرات واضحة و تحريرات صافية أن المراد بأولي الأمر هم السلاطين الذين يسعون في إظهار الحق و اليقين و إشاعة شرع سيد المرسلين أعاوناً للمسلمين<sup>24</sup>. و لعمرى أن هذا الرأي نجح و صحيح، فيصدق على إمامنا و خليفتنا السلطان المعظم [ص/12] فإنه رأس المتقين و قدوة المجاهدين ظهير الإسلام و المسلمين محي سنة نبيه الأمين. أما ترى أنه أفاض برأفته فيض الجود على أم البلاد، و حرسها عن أصحاب الزيف و الفساد، فسمي بخادم الحرمين الشريفين الشهير بهذا الإسم في المغربين و المشرقين حتى اعترف بتقواه و زهده العدو المبين و المتعصب باليقين "واتس آف كاد" و قال: السلطان المعظم و إن كان عدو النصارى و الكافرين لكنه رحمة للمسلمين حيث علمهم و هدبهم و قد كانوا في خفيض الذلة فبرزهم حتى صعّدوا إلى معارج الكمال، و تخلّقوا بالأخلاق المرضية، و صبّغوا بصبغة الله، و من أحسن من الله صبغة؛ و إن شئت زيادة التفصيل فعليك بالمراجعة إلى خطبة السلطان التي ألّفها حين بعث جيش الإسلام إلي جدال الروس و قتالهم<sup>25</sup>. مصرع: الفضل ما شهدت به الأعداء.

### المبحث الرابع: و فيه مقاصد:

الأول: كما إن إطاعة الله واجبة دائما، كذلك إطاعة الإمام ضرورية على كافة الأنام سيما أهل الإسلام لأن مدار الأحكام هو الإمام، و أما العلماء -شكر الله سعيهم- فهم إنما يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر إذا أيدهم السلطان العادل فهو النافذ لأحكام الشريعة الغراء و الطريقة البيضاء، فلو لم يكن الإمام لخدم الأحكام، و بطل النظام، و هو باطل، فلزم علينا إقامة الخليفة في كل زمان، و إطاعته في كل آن حتى بعث القبور و النشور و النفع في الصور ليقبى دين سيد المرسلين، و يكمل كما كمل الله إلى يوم الدين، و قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾<sup>26</sup>؛ و يعلم منه أن المراد بقوله تعالى "و أولي الأمر منكم" الأمراء و السلاطين لا العلماء و الواعظون و إن كانوا

مجتهدين، فإنهم ليسوا بهذه المثابة. فإن قيل: أليس أعرض الإمام الأعظم عن إطاعة الخليفة و تقلد القضاء عنه؟ قلت: سلمنا لكن الإعراض عن القضاء لا يخل بالإطاعة، فكثير من الناس مطيعون لا القاضيون على أن الإعراض عن القضاء سلامة عن الآفة، فإن من فوّض إليه القضاء فكأنما ذبح بغير سكين سيما إذا وجد أهل القضاء غيره من العلماء و الصلحاء في ذلك الوقت.

الثاني: إن القرآن محفوظ من التغيير و التحريف، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>27</sup>؛ و أما الإنجيل فليس كذلك لأن أصحاب الإنجيل [ص/ 13] الأوليين يحرفون الكلم عن مواضعه ثم يقولون هذا من عند الله، و يبذلون معانيه ثم يزعمون أن هذا مراد الله؛ و أواخرهم حسب رأيهم يزيدون عليه أو ينقصون عما ورد عليه، فجاء زيد و زاد، و جاء غيره بغيره، و هكذا الحال إلى زمان الحال، و الله أعلم بالاستقبال، فالنصارى كالحبارى في الصحارى. إذا عرفت هذا فاعلم أن أثر القرآن دائم في قلوب المسلمين، و مطالبه راسخة في جنان المؤمنين، فكما شاع أثره و زاع فيضه على عالمي زمان رسول الله كذلك رحمته شائعة و زائعة في زمان الخلفاء الأربعة و التابعين و تبعهم؛ وكما سلّم الخلافة في العباسية و مروانية من غير إنكار نكير، كذلك سلّم في الدولة العثمانية باتفاق سائر الفرق الإسلامية، أبقاها الله إلى يوم القيامة، و صانه عن شرور اللثام.

ألا ترى أن أقوام المسلمين و إن كانوا سكّان بلاد مختلفة و أوطان متباعدة كأفريقية و أمريكا و صين و هند و سند، إذا قالوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله تكون أشداء على الكفار رحماء بينهم كأنهم بنين مرصوص، و تغور عرق الإسلام بمحبته ذي الجلال و الإكرام، و تشكر الليالي و الأيام على ما أنعمه من حلاوة الإيمان، و بالجملة: هذه الكلمة رابطة قوية لاتحاد الإسلام و المسلمين، و جالبة إلى فرق المؤمنين، و جاذبة للمخالفين إلى مركز التوحيد و عين التفريد، فهي معجزة في التأثير كالسحر في التسخير، يجمع الإسلام، و يدمر اللثام إلى يوم الدين، فكيف يختص الخلافة -التي هي مدار الإسلام- بقوم دون قوم، و ببلدة دون بلدة، و بشخص دون شخص، بل هي المرحة الإلهية و العناية السرمدية على رؤس المسلمين إلى يوم الدين.

الثالث: إن الفقهاء و المحدثين أطاعوا الخلفاء الذين جاءوا متعاقبين في الإمامة -مثل بني أمية و العباسية- و إماما هو المشهور في العصيان و العدوان، فبعد تسليمه لا يخل بخلافاتهم، فإن الخلفاء ليست بمعصومين و لا المحفوظين<sup>28</sup>، فالعصيان بالقصد أو الخطأ يمكن صدوره منهم. روي أن الرشيد كتب إلى قيصر روم -حين منع عنه الخراج- كتابا، عبارته هكذا: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، من خليفة المسلمين أمير المؤمنين إلى كلب الروم، يا ولد الكافر لا تنتظر إلى جواي، فانظر ماذا يفعل بك<sup>29</sup>. قال موسيو لوني بان -الفرانسيسي المحقق-: إن ذلك الكلب أطاع بالآخرة، [ص/ 14] و أرسل الخراج طوعا أو كرها، فنجي من القتل انتهى.

فإذا كانت الخلافة ثابتة لهم فكيف يسلب عنها السلطان المعظم مع أنه أحق به و أتم على أن قوله تعالى "و اطيعوا الله و اطيعوا الرسول و أولى الأمر منكم" ينادي بأعلى النداء أن الإطاعة على نوعين: إطاعة الله ثم إطاعة الرسول و أولى الأمر، فكما أن الأول فرض على كافة الأنام، كذلك الثاني لازم على أهل الإسلام، و لما كان الثاني مشتتلا على نوعين: إطاعة الرسول و إطاعة الإمام، و قد أدرج الثاني في الأول حيث لم يفصل بينهما باطيعوا، عُلم أنهما أخوان مشاهجان بل متحدان، فمن أطاع الرسول فقد أطاع إمامنا، و من عصى فقد عصى إمامنا. فالعجب ثم العجب من هذا اللقيم سر وليم ميور -الجاهل بحال العرب و محاوراتهم- كيف يدعي أنه عالم بأحوال عقائد الإسلام و عارف بكلام الملك العلام مع أنه غير وافق من المطالب البديهية و المقاصد الجليلة فضلا عن النكات الدقيقة و التحقيقات العميقة، و لقد صدق القائل:

قال الشاعر:

العلم فضل من آله و فضل الله لا يعطى لعاص<sup>31</sup>

و لذلك شاعت خباثته في الكفرة، و زاعت نجاسته في البريطانية، فمع أخوانه يسعون في الأرض فسادا، و إذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم المفسدون و لكن لا يشعرون.  
ألا ترى إن غاية سعيهم كثرة الضلالات و ترك الهدايات، فضلوا و أضلوا كأبائهم، فعادتهم مستمرة على إيقاظ الفتنة و إثارة الضلالة حتى قتلوا و قتلوا تقتيلا، و كذبوا فكذبوا تكذيبا إلى أن وصل إلى الجحيم، و ذاقوا طعام الأثيم، فلا يبعد عن شأهم شتم السلطان لأنهم شتموا الأنبياء، و قتلوا العلماء، فيا أيها الإخوان! كم من ففة ظلمت ظلمة و كم من فرقة علمت و ضلّت فتعصّبت و عصت، و بوّئت مقعدها من النار، و يستختر في الأشرار، فاصبروا على ما سمعتم عنهم سيدخلون جهنم داخرين.

الرابع: أنه لا شك أن هذه الآية مما اختلف فيه أنظار المفسرين لكنه الأرجح هو الذي بيّناه. قال النسفي: "دلت الآية علي أن طاعة الأمراء واجبة إذا وقفوا الحق، فإذا خالفوه فلا طاعة لهم"<sup>32</sup>؛ قال عليه السلام: «لا طاعة لمخلوق في المعصية»<sup>33</sup>، ولما كان السلطان المعظم -خَلد الله ملكه و دولته- زاهدا تقيا تالي القرآن آناء الليل و النهار، مصليا بجماعة، ساعيا إلى الجمعة يوم الجمعة، سنّيا حنفيا، فياضا على القوم لا تعلق له بالعيشة المرضية، تابع الشريعة في الأمور كلها حتى المأكّل و الملابس و المساكن و المناكح يعني ليس المذكور بمخالف للنص، خليف ليس لفظ غليظ القلب انحصر الخلافة و الإمامة في هذا الزمان لا يتجاوز عنه، و لذا يكون كالمدار للإمامة، و كالقلب للخلافة، أو كالمركز للحكومة بقاه الله حياته حتى القيام، أخلاقه حميدة [ص/ 15] وشيمه مُجديّة وسيع الخلق رحيم على مخلوق الله، ممدوح الأعداء، شمس الضياء، في وجته جمال أبي بكر باهر، و في جبهته جلال عمر ظاهر، غنائ غناء عثمان، و سخائه سخاء فواد، شجاع كشجاعة علي، يتأدب بأدابهم، يحب العربّ و العجم، و يعززهم و يكرمهم، و أما الكلاب العاويات فقد تنبحت لكنهم فرت كأهم حمر مستنفرة أو ذرمتمة؛ و بالجملة: فقطع دابر القوم الذين ظلموا و الحمد لله رب العالمين.  
الخامس: اختلف العلماء في تحقيق أولي الأمر الذين أوجب الله إطاعتهم.

قال ابن العباس و جابر: هم الفقهاء و العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم؛ و قال أبو هريرة: الأمراء و الولاة؛ و قال ميمون بن مهران: هم أمراء السرايا و الجيوش؛ و قال عكرمة: أراد بهم أبا بكر و عمر؛ و قيل: هم جميع الصحابة<sup>34</sup>؛

قال الطبري: و في أولي الأمر أقوال، الصواب قول من قال: هم الأمراء و الولاة لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمير بإطاعته الأئمة و الولاة فيما كان الله عزو جل و للمسلمين مصلحة<sup>35</sup>. قال العلماء: طاعة الإمام واجبة على الرعية ما دام على الطاعة، فإذا زال من الكتاب و السنة لا طاعة له، و إنما تجب الإطاعة له فيما وافق الحق<sup>36</sup>. و في الكشاف: المراد أمراء الحق، لا أمراء الجور و الاعتساف، و يؤيده ما قال الخلفاء: اطيعوني ما عدلث فيكم، فإن خالفت فلا طاعة لي عليكم. روي عن أبي حازم أن مسلمة بن عبد الملك سأل عنه يوما: أما أوجب الله عليك إطاعتي بقوله "و أولي الأمر منكم"، فأجاب: بلى إذا وافقت بقوله تعالى "فإن تنازعتم في شئني فردوه إلي الله و الرسول. و إذا خالفت فالخلافة مسلوبة عنكم، فكيف أطيعوك<sup>37</sup>.

و يعلم مما ذكرنا أن كل صحابي ذهب إلى ما فهمه بمعونة الأحاديث الصحيحة التي نقلهم. و أما ميور الأشر فقد أتى بحديث ناقله كذاب عنده و إن كان أصدق الأمة في نفس الأمر يعني الإمام الهمام رأس المحدثين مُجَدِّد بن إسماعيل البخاري حيث قال في السوانح المحمدية التي ألَّف ذلك الشخص الميور: أن الأحاديث كلها غير معتبرة لأنها نقلت على الطرق المختلفة و السبل المتنوعة سيما البخاري، فإنه أضعف الناقلين، لعمري إنه مخرف أو مجنون، و للجنون فنون. و قول بعضهم أن المراد بقوله تعالى "و أولى الأمر منكم" العلماء الذين يأمرون بالمعروف ضعیف جدا لأن الزمخشري فسّر هذه الآية بالأمراء و السلاطين بالقطع فيم بين الاحتمالات التي ذهب إليها بعضهم، فهو الرأي النجیح و القول الصحيح، و كذا الإمام الرازي أظن هذا المقام بالجزم و الاتهام من غير تخصيص بخاصة الأقوام، و ما ذهب إليه بعض الأعلام إن المراد بهذه الآية الخلفاء الأربعة فهو ضعيف كما مر، فتذكر. الفضلاء الكملاء صرحوا بالمعنى المتبادر مع أنهم غير عارفون بأحوال الحديث و أقوال النبي عليه السلام فعلم أن حديث الأئمة من قريش إما ضعيف أو مأول كيف و لا يقابل الخبر الواحد [ص/ 16] نص القرآن، قال عليه السلام: «إذا روي عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق فاقبلوه و إلا فردوه»<sup>38</sup>، فسر وليم الجاهل و أخوانه الذين يمددهم في طغيانهم يعمهون في معرفة اليمين و الشمال كيف التزموا بهذا الجدال و الإضلال و الله الهادي في كل حال.

#### المبحث السادس في توضيح حديث "الأئمة من قريش"

اعلم! أن هذا الحديث وارد في خلافة قوم القريش. روي كان مُجَدِّد بن جبیر بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية هو عنده في وفد من قريش: أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب فقام، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد! فإنه بلغني أن رجلا منكم يحدثون بأحاديث ليست في كتاب الله و لا مروية عن رسول الله، و أولئك جهالكم، فإياكم و الأمان التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين<sup>39</sup>. أقول: هذا الحديث بظاهرة حجة على الخصم لكن الأمر على خلاف، فإن مُجَدِّد بن جبیر لما روى حديث عبد الله بن عمر خاف معاوية على إمارته، فإن إمارته يومئذ متزلزلة لإيقاظ الفتن التي نشأت في تلك الأيام كجدال علي عليه السلام معه و غيره، وهو يزعم أي خليفة، و سيكون ابني يزيد خليفة، و لذا لم يوافق رأيه رواية مُجَدِّد بن جبیر، و غضب عليه غضبا شديدا حتى رد روايته، فتزول الفتنة و القتال، و تصير الخلافة على هذه الحالة في الاستقبال، فقول معاوية في هذه الحالة لا يُعتبر، فلعله صدر منه خطأ أو غضبا إلى غير ذلك سيما إذا عارضه كتاب الله كما مر منا مرارا. سلمنا إن الخلافة حق القريش كما قال معاوية لكن بشرط أن يكونوا قائمين بالقسط و الإحسان، أمرين بالمعروف و الناهين عن المنكر في كل زمان، متديتين بدين سيدنا آل عدنان لأن الخلافة ساوقة بهذه الأمور، فلا تعطى لمن لم يكن أهلها و إلا ارتفع الأمان و ظهر العدوان و شاع العصيان، و لذا تكون القريش خلفاء ما داموا معتصمين بكتاب الله و سنة رسول الله، فلما جاءت بنو أمية خلفاء و أقاموا العدل سطعت أنوار الإسلام و شاعت آثار الصحابة الكرام، ثم خالفوا الطريق القويم، و أخذوا الجور و الاعتساف، غزولوا عن الأمانة و الخلافة، فقام بنو عباس مقامهم فملك الأرض بعدلهم و إحسانهم حتى صعدوا معارج الكمال، ثم نزلوا إلى حفيظ الجور بمورد الضلال إلى أن سلب الله عليهم الظالم السفاك اللعين هلاكه خان، فقتل آخرهم، و علق رأسه على باب بلدة بغداد، و خرّب الإسلام و شعائره و هدم بنيانه و معالمه، و هكذا مضى الزمان على العبر حتى قامت الدولة العثمانية بعد إتمام تلك الخلافة، فبالضرورة لها الخلافة و لا يستحق غيرها لتلك المرتبة فإن [ص/ 17] شرائط الإمارة متحققة، و أما من سواهم فلا يليق بشأنهم الخلافة و الإمارة بل الرياسة، فإنهم ظلمة على أنفسهم سيما على غيرهم كما رأينا في العرب و العجم و سائر البلاد. اللهم أئدنا

## تحقيق و تدوين المخطوط "الظفر الحميدية في إثبات الخليفة" لعبد الجميل البشاورى الطوروي

سلطاننا بالعدل و الإحسان، و ادخلنا تحت ظل رأفته في حياتنا و احشرنا في أعوانه بعد مامتنا. اللهم آمين . ثم آمين، لا أرضى بواحدة حتى أضيف إليه. ألف آمين .

### المبحث السابع:

روى البخاري في مناقب قريش: «لا تزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»<sup>40</sup> يعني الخلافة.

أقول: هذا الحديث بظاهره أيضا حجة للخصم لكن الأمر على خلاف ما زعم الخصم لأن المراد بالاثنتين القائمان بالقسط مديران الأمر كله، فإن غيرهما لا يصلح للخلافة و الإمارة، و لو كان المراد بهما رجلان أي رجل كان سواء كان أهلا للانتظام أو لا، لاحتل نظام العالم، و فات ما هو المقصود من الخلافة و إقامة الإمارة، و هو كما ترى، و به يحصل التوفيق بين الحديتين، فتدرب و لاتكن من الممترين، فإن الحق من ربك فلا تكن من الكافرين، و أيضا لما مرض رسول الله ﷺ و اجتمع الصحابة عنده، قال: اتوني بكتاب لن تضلوا بعدي، فقال عمر: حسبنا كتاب الله<sup>41</sup> فلم يرد قول عمر و لم يأمر بالخلافة لشخص بل سكت، و أحال الأمر إلى أن كل من يكون أهلا فهو يستحق الخلافة بالضرورة، و من لا فلا، مع أن الحاجة إلى تعيين الخلافة أشد يومئذ، و الضرورة ماسة إليها لكثرة المرتابين الضالين هم بصدد تخريب شعائر الإسلام و تقليع بئان الإيمان، فهذه تنبيه و إشعار على أن الخلافة للمستحق لا للقريش بخصوصه، و أما ما وقع الإمارة لهم فهي بالحسب لا بالنسب، فإن أبا بكر كان مستحقا في ذلك الوقت، و لم يكن غيره بهذه المثابة.

ألا ترى أن الصديق الأكبر لما عزم البيعة على يد عمر و مدّ يده إليه قال عمر: أنت أشرف المؤمنين فلك الخلافة، و أنت أمير المؤمنين فلك الإمارة، و باع على يده، ثم باع جميع الأنصار و المهاجرين رضوان الله عليهم أجمعين، فعلم أن الخلافة بإزاء الفضل و الكمال، و الإمارة بالعلم و أحسن الخصال. و معني الحديث: أن أمر الخلافة ثابت لقريش ما داموا عادلين مدبرين انتظام مخلوق الله. و الغرض من الحديث بيان الخلافة في الاستقبال، فهي معجزة لأنه وقع كما قال أصدق القائلين إمام الأنبياء و المرسلين لا أن الخلافة ميراث لهم يرث قوم بعد قوم ولو كانوا مفسدين في الأرض و متلفين حقوق الله، و لا يحكمون بالعدل بين الناس إذا تنازعوا إليه.

قال عليه السلام: «اسمعوا و أطيعوا و إن استعمل عليكم عبدا حبشيا، كان رأسه زيتنا ما أقام فيكم كتاب الله»<sup>42</sup>. فالتخصيص ملغاة، والدعاوي هفوات، و ههنا نكتة لطيفة تتوقف على تمهيد مقدمة وهي أن خواص العساكر لهم أسماء يمتاز بها عن الأغيار في عهد رسول الله ﷺ كالعامل و الأمير إلى غير ذلك كما أطلق أهل الروم [ص/ 18] و الفارس على أميرهما قيصر و كسرى، و إما إطلاق الخليفة مشاع بعد وفاة النبي عليه السلام في عهد الصحابة، و لذا يسمون على الصديق و عمر و عثمان و علي و معاوية و بني أمية و بني العباسية، حتى أطلق على أمير أندلس خليفة أيضا، و أما لفظ السلطان فمعهود و مشهور في الدولة العثمانية الفياضة، فهو كالعالم لهم يمتازون به عن الأغيار، فخصّوا به، و لما رأى أهل رئاسة "مراكو" هذا اللقب حسنا عزيزا اختاروا لأمرائهم زوما لاشتراكهم في الاسم الشريف و الرسم المنيف، و هكذا شاع هذا الاسم في أكثر الأمراء و الرؤساء كأمر زنجبار<sup>43</sup> و مسقط و غير ذلك، و اختار أمراء الهند لقب ظل الله، و نائب رسول الله، و شاه، و شاهنشاه، و بادشاه؛ و تركو اللقب الشريف الذي اختصّ بالدولة العثمانية أديبا كذا في التواريخ.

و إذا تمهد هذا فنقول بعد التفتيش و التحقيق و التعمق و التدقيق إن ما روى الترمذي «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله تعالى»<sup>44</sup>، إشارة إلى هذه الدولة العثمانية -بقاها الله إلى يوم القيامة- لأن إطلاق السلطان لم يكن شائعا و لا زائعا في ذلك الزمان، فلعل الله أوحى إلى النبي عليه السلام بأنه سيظهر قوم من أمتك التي هي خير أمة يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر، و يقال لهم "السلطان" يقيم الدين و يفرق بين المسلمين بقسط و لا يظلم، يخدم الحرمين

الشريفيين، و يهذب الإسلام و المسلمین كأنه رحمة للعالمين و رافة المؤمنين، يملأ الأرض بالعدل و الإحسان، يحرس أمّ البلاد عن الفساد و العناد، و يوقر يثرب و القبة الأخضر، و يعلو كلمة الله العليا و دين الله العلي الأكبر، فأخبر بذلك النبي الأمي القريشي الهاشمي العربي كناية عن هذه الدولة العثمانية و إظهارا لما أهمه ربه، و أوحى إليه جلّ جلاله: «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله»، يعني السلطان المعهود و الخليفة الموعود و الأمير المحمود، نعم في تعينه بعد إبهام لا يعلمه إلا الله أو رسول، لكن لا ضير فيه بعد وضح المقصود، فإن التخصيص بأنساب القريش لغو و مهممل محض، لأن الخلافة حق المستحق أي مستحق كان. قال ابن خلدون: "تخصيص الخلافة بالقريش مما لا معنى به"<sup>45</sup>.

فائدة :

الخلافة في اللغة هي: الإمارة و النيابة عن الغير، فالخلافة و الإمارة -بل الإمارة- متحدة في المعنى، و مآله الحراسة في الدين و سياسة الدنيا و إصلاح المصالح الأخروية و الدنيوية، و إنما سُمّي الأمير خليفة لأنه نائب رسول الله و قائم مقامه في إقامته أمور الدين، و إماما لأن الناس يقتدون به .

و أما شرائطها: فأربعة بالاتفاق<sup>46</sup>، و خمسة مع الاختلاف. أما الأربعة فهي: العلم و العدل و سلامة الحواس و الكفاية، و الخامس [ص/ 19] فكونه قريشياً و الصحيح أنه ليس بشرط. قال المحققون: إن الخامس ليس بشرط لقوله عليه السلام: «اسمعوا و أطيعوا و إن ولي عليكم عبد حبشي» و لقول عمر رضي الله عنه: "لو كان سالم مولى حذيفة حياً لولّيته" كذا نقل عن الباقلاني<sup>47</sup> و لأن القريش لما صاروا مستضعفين و لم يستطيعوا حمل أمانة الخلافة و لا الإمارة انتقلت الخلافة إلى غيرهم من الأئمة المستضعفين، و ما ورد من "أن الإئمة من قريش" فمحمول على المصلحة التي كانت رعايتها ضرورية في ذلك الزمان، و قد انتفت في هذه الآوان. و أما نصب الإمام فبالإذن العام أو إذن السلطان، و تفويض الخلافة و عزله نفسه أو إذن جماعة أهل الرأي و البصارة؛ و عند المعتزلة تنعقد الإمامة بخمسة رجال. و ينزل الإمام بالارتداد -نعوذ بالله منه- و بالجنون و بالحبس أو القيد بحيث لا يستطيع المسلمون خلاصه، و زوال البصارة و البصيرة، و الخرس و الصمّ، و إن عزل نفسه بعد ما وجدت في نفسه العوارض المعارضة صح بالاتفاق، و أما قبله فمع الاختلاف.

تمت الرسالة العجالة في إثبات الخلافة للسلطان ابن السلطان عبد الحميد خان، خلد الله ملكه و أبقى الله دولته، فالحمد لله الذي أذهب عنا الحزن، إن ربنا لغفور شكور، فقطع دابر القوم الذين ظلموا و الحمد لله رب العالمين. ربنا افرغ علينا صبراً و ثبت أقدامنا و انصرنا على القوم الكافرين. اللهم انصر من نصر دين محمد صلى الله عليه وسلم، و اخذل من خذل دين محمد، و اجعل لواء الشرع بالعز معضوداً و ظلّ الملك ممدوداً ببقاء سلطان الإسلام ظل الله على الأنام، مالك رقاب الأمم، خليفة الله في العالم، حامي بلاد أهل الإيمان، ماحي آثار الكفر و الطغيان، خادم الحرمين الشريفين، الممثل لنص القرآن بأن الله يأمر بالعدل و الإحسان، سلطان عبد الحميد خان صانه الله عن طوارق الحدثان.

أمين آمين لا راضي بوحدة حتى أضيف الله ألف إلينا<sup>48</sup>

قد كتبت هذه الرسالة و ألفتها حين إقامتي في الدهلي لتدريس الكلية العربية بالمدرسة الفتح البورية، و ذلك في 1316 من الهجرة شهر ربيع الأول 13، على صاحبها الصلوة و السلام.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

<sup>1</sup> اسمه عبد الجميل بن مولانا السيد الحافظ حفيظ الله بن السيد معظم شاه، ولد سنة 1864م في قرية "طورو" من مديرية مردان في إقليم بختونخوا في باكستان. وكانت القرية آنذاك -بفضلها و صدقها و كونها موردا لطلاب العلوم و الفنون الإسلامية- تلقب "بخارى الثانية". أكمل هذا العالم الفذّ دراسته في الهند في "دار العلوم لطيفية ويلور". و في تلك الحقبة من الزمان مكث صدر المدرسين في مدرسة معدن العلوم رامبور الهند سنة 1890-91م ، و صدر المدرسين في دار العلوم لطيفية ويلور سنة 1891-94م و في دار العلوم في فتح بور الدهلي في الهند سنة 1895-1900م. و من تلاميذه الشهيرة العلامة الشهير أنور شاه الكشميري. و في إيدينا رسائل قيمة لا تزال مخطوطة في مكتبة حفيده إسرار الرحمان طوروي. إن العلامة قد إنتقل من دار الفناء إلى البقاء في عام 1946م. انظر لترجمته و لخدماته: المقالة (باللغة البشتو): دَ طورو (مردان) دَ علم رنا په مدراس كے، ل إسرار الرحمن، ص: 23 إلى 30، المجلة " ليكني" المجلد: 30، الرقم: 24-25، السنة : 2019، بشتو أكيدمي، جامعة بلوشستان، كوثته؛ و مجلة "العلم" (بالأردية) ، الرقم: 1، ج: 46، ص: 90، 1996م، آل باكستان ايجوكيشن كانفرنس كراتشي؛ تذكرة جميل (المخطوط له) بالفارسية، تحتفظ عند حفيده إسرار الرحمن الطوروي.

<sup>2</sup> الحُرْعِيلُ والحُرْعَيْلُ: هي الأحاديث الباطلة، والمستظرفة والفكاهة و المزاح. (انظر: لسان العرب، مُجَّد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر ، بيروت، الطبعة الأولى، مادة : خزعبيل، ج: 11، ص: 205)

<sup>3</sup> الملاذ: من "لاذ به يلوذ لودا ولوذا"، معناه: لجأ إليه وعاذ به". والملاذ ظرف منه، و معناه: الحصن (انظر: لسان العرب، مادة: لوذ، ج: 3، ص: 503)

<sup>4</sup> سلطان عبد الحميد: هو ابن السلطان عبد الحميد الأول (1823م- 1861م) الذي يعدّ أول سلطان عثماني؛ ولد السلطان عبد الحميد في شعبان سنة 1258هـ / سبتمبر 1862م. جلس على عرش الدولة العثمانية سنة 1293هـ/1876م، وكان في الرابعة و الثلاثين من عمره، كان الرابع و الثلاثون من سلاطين الدولة العثمانية و آخر الحكام الفعليين لتلك الدولة، و خلع بانقلاب في ربيع الآخر 1328هـ/أبريل 1909م، فوضع رهن الإقامة الجبرية حتى وفاته في 28 ربيع آخر سنة 1336هـ/ 10 فبراير 1918م عن سنته و سبعين عاما. ( و للتفصيل انظر: السلطان عبد الحميد الثاني، مُجَّد حرب، دار القلم ، دمشق، الطبعة الأولى 1410هـ/ 1990م)

<sup>5</sup> هو المؤرخ المستشرق الشهير الإسكتلندي وليم موير، ولد في غلاسكو ببريطانيا عام 1819م، و توفي بأدنبرة عام 1905م، كان شديد التعصب للمسيحية، له كتب، من أهمها "حياة مُجَّد". (انظر لترجمته الموجزة ولتأليفه "حياة مُجَّد" : المقالة : المستشرق وليم موير و كتابه حياة مُجَّد: دراسة و تحليل ل عبد الصمد الشيخ و بشير أحمد درس، المجلة : هزارة إسلاميكس، المجلد: 8، رقم: 2، ديسمبر 2019، ص: 41- 52)

<sup>6</sup> ورد في البخاري بلفظ "إن هذا الأمر في القريش"، انظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، مُجَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ ، كتاب الأحكام، باب الأمراء من قريش، رقم الحديث: 7139؛ و الحديث ورد بلفظ "الأئمة من قريش" في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن مُجَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العسبي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1409 هـ، كتاب الفضائل، باب ما ذكر في فضل قريش، رقم الحديث: 32388

<sup>7</sup> النساء: 4: 59

<sup>8</sup> التقرير والتحجير، أبو عبد الله، شمس الدين مُجَّد بن مُجَّد بن مُجَّد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، 1403هـ/ 1983م، ج: 1، ص: 67

<sup>9</sup> الأنبياء: 21: 107

<sup>10</sup> قد تكرر "فباب رحمة للعالمين"، و الصحيح بدون التكرار

<sup>11</sup> قد ورد الحديث عن علي عليه السلام هكذا: حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، وأن يؤدي الأمانة ، فإذا فعل ذلك كان حقا على المسلمين أن يسمعوا ويطيعوا ويحيبوا إذا دعوا. (انظر: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، ما جاء في طاعة الإمام و الخلاف عنه، رقم الحديث: 32532)

<sup>12</sup> عبارة الطحطاوي هكذا: ويصير القاضي قاضيا بتراضي المسلمين ويجب عليهم أن يلتمسوا واليا مسلما (انظر: الكتاب: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي ، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1997م، ص: 507)

<sup>13</sup> مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1422هـ/2002م، ج: 6، ص: 2398

<sup>14</sup> المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411 هـ/1990م، كتاب العلم، رقم الحديث: 397

<sup>15</sup> صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع و الطاعة للإمام، رقم الحديث: 2955

<sup>16</sup> معناها: و النسبة للتراب مع عالم طيب

<sup>17</sup> الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم التعلبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1422 هـ / 2002 م، ج: 3، ص: 333

<sup>18</sup> وقع في المخطوط: أبطأ، و الصحيح إبطال

<sup>19</sup> الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ / 1988 م، كتاب الجنائز، فصل في الشهيد، ج: 7، ص: 467

<sup>20</sup> النساء: 4: 58

<sup>21</sup> النساء: 4: 59

<sup>22</sup> المؤمنون: 23: 101

<sup>23</sup> الحديث ورد هكذا: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري، فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني، انظر: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى و {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}، رقم الحديث: 7137؛ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، و تحريمها في المعصية، رقم الحديث: 1835

<sup>24</sup> مفاتيح الغيب، الإمام العالم العلامة والخبير البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ/ 2000 م، الطبعة الأولى، ج: 10، ص: 116

<sup>25</sup> وقعت عدة حروب بين الدولة العثمانية و الروسية ، و انتصر الروس في معظمها. أما في عهد السلطان عبد الحميد الثاني فوقع الحرب بين الدولتين سنة 1877 و 1878م، و انتصر الروس فيها. (و للتفصيل انظر: السلطان عبد الحميد الثاني لمحمد حرب، ص: (146 - 140)

<sup>26</sup> المائدة: 5: 3

<sup>27</sup> النحر: 15: 9

<sup>28</sup> قد تكرر: و لا المحفوظين، و الصحيح

<sup>29</sup> انظر لرسالة الرشيد إلى قيصر الروم: البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى 1408، هـ / 1988م، ج: 10، ص: 209

<sup>30</sup> البيت للشيخ مصلح الدين السعدي الشيرازي (المتوفى: 1291م)، انظر: ديوانه "گلستان سعدي": (بالترجمة الأردية)، المترجم: مولانا قاضي سجاد حسين، مكتبة رحمانية، لاهور، بدون تاريخ الطبع، ص: 34. و معنى البيت: كيف يستطيع الإنسان أن يصنع سيفاً صيقلاً من ردي الحديد؛ أيها الحكيم! إن اللئيم مهما ترقى فمحال أن يستحيل نبياً.

<sup>31</sup> البيت منسوب إلى الإمام الشافعي، إلا أن البيت ورد بمختلف الألفاظ. (انظر: المستطرف في كل فن مستطرف، شهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور الأبشيهي أبو الفتح (المتوفى: 852هـ)، عالم الكتب ، بيروت، الطبعة الأولى، 1419 هـ، ص: 29؛ و روض الأخبار المنتخب من ربيع الأبرار، محمد بن قاسم بن يعقوب الأماسي الحنفي، محيي الدين، ابن الخطيب قاسم (المتوفى: 940هـ)، دار القلم العربي، حلب، الطبعة الأولى، 1423 هـ، ص: 45)

<sup>32</sup> مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، 1419 هـ / 1998م، ج: 1، ص: 368

<sup>33</sup> قد ورد الحديث بلفظ "لا طاعة في معصية الله"، انظر: سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، كتاب الجهاد، باب في الطاعة، رقم الحديث: 2625؛ و بلفظ "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"، انظر: مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، في إمام السرية يأمرهم بالمعصية: من قال لا طاعة لهم، رقم الحديث: 33717؛ و الذي ذكره المصنف، لم نجده.

<sup>34</sup> الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1422 هـ، 2002م، ج: 3، ص: 333 و 334

<sup>35</sup> جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ / 2000م، ج: 8، ص: 502

<sup>36</sup> لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي الخازن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415 هـ، ج: 1، ص: 393

<sup>37</sup> الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج: 1، ص: 524

<sup>38</sup> هذا الحديث لا أصل له، و وضعته الزنادقة، فلذا لم تصح نسبته إلى النبي ﷺ، انظر: الإبانة الكبرى، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري المعروف بابن بطة، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1409 هـ / 1988م، ج: 1، ص: 265

<sup>39</sup> صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب القريش، رقم الحديث: 3500

<sup>40</sup>أيضاً، رقم الحديث: 3501

<sup>41</sup>صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب قول المريض قوموا عني، رقم الحديث: 5669؛ و صحيح المسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، رقم الحديث : 1637

<sup>42</sup>الحديث ورد بهذه الألفاظ في جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (المتوفى : 606هـ)، مكتبة دار البيان، الطبعة : الأولى، 1390هـ/1970م، ج:4، ص: 61

<sup>43</sup>زنجبار: اسم يطلق على مجموعة جزر واقعة بالمحيط الهندي تابعة لتانزانيا في شرق أفريقيا. (<https://ar.m.wikipedia.org>)

<sup>44</sup>محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، سنن الترمذي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1395 هـ/1975 م، أبواب الفتن، رقم الحديث: 2224

<sup>45</sup>انظر مقال ابن خلدون (المتوفى: 808هـ) حول الخلافة في "ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر" له، الفصل السادس والعشرون في اختلاف الأمة في حكم هذا المنصب و شروطه، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1408 هـ/1988 م، ص: 243

<sup>46</sup>انظر للبحث التفصيلي معنى الخلافة و شرائطها: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، ص: 237-245

<sup>47</sup>هو : محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي ، المولود سنة 338هـ/950م، . فقيه بارع، ومحدث حجة، ومتكلم على مذهب أهل السنة والجماعة وطريقة الأشعري. انتهت إليه رئاسة المالكية بالعراق في عصره. كان قائد الكتبية في الحرب التي دارت رحاها بين الدولة العباسية والدولة الفاطمية. وكان لقلمه الأثر القوي في تمزيق حجج الفاطميين. كان صاحب مصنفات عديدة، توفي سنة 403هـ/1013م ببغداد. انظر للتفصيل: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1971م، ج:4، ص: 269

<sup>48</sup>أخبار وتراجم أندلسية مستخرجة من معجم السفر للسلفي، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، دار الثقافة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1963م، ج:2، ص: 197